البحث الثانى

التحكيم في النظام والقضاء السعودي

إعداد
سلطان محمد بخيت القحطاني

ملخص:

هدف البحث الحالي إلى استعراض التحكيم في النظام والقضاء السعودي، حيث تم تناول التحكيم في النظام والقضاء السعودي من خلال ثلاث مباحث رئيسية، نتناول فى الأول المبحث التمهيدي وبيان ماهية التحكيم، والمبحث الأول الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية السعودي، ثم نتناول فى المبحث الثاني الأنظمة التي أحالت إلى التحكيم متضمنا لعدد من التطبيقات القضائية والأحكام الحديثة الصادرة عن القضاء السعودي.

الكلمات المفتاحية :

التحكيم – النظام السعودي – القضاء السعودي.

Abstract:

The current research aims to review arbitration in the Saudi system and judiciary, where arbitration in the Saudi system and judiciary was addressed through three main topics, in the first we address the introductory topic and explaining the nature of arbitration, and the first topic the systems and regulations in the Kingdom of Saudi Arabia, then in the second topic we address the systems that referred to arbitration including a number of judicial applications and recent rulings issued by the Saudi judiciary.

Keywords: Arbitration - Saudi System - Saudi Judiciary.

مقدمة :

يعتبر التحكيم وسيله من وسائل الفصل في الخصومات وأنهاء النزاع، وهو نظام للتقاضي معمول به في دول العالم وبفضله البعض عن نظام التقاضي التقليدي لما يتميز به من مرونة وقصر في الإجراءات ومحدودية زمن التقاضي وغيرها من المميزات ([1]). كما يعتبر الاتفاق على التحكيم عقد ملزم لطرفيه، ومن ثم يرتب كل ما ترتبه العقود الملزمة للجانبين من آثار خاصة وإلزام كل من الجانبين بتنفيذ اتفاق التحكيم والاتفاق على المحكمين الذين يحكمون في النزاع حول المسألة التي أُبرم بشأنها هذا الاتفاق ومن ثم عرض النزاع الذي اتفق بشأنه على هيئة التحكيم المكلفة بالفصل فيه سواء كانت هيئة التحكيم مكون من محكم فرد أو من هيئة تحكيم، وإذا أراد أحد المحتكمين تنفيذ القرار كان له أن يرفع دعوى مستقلة أمام المحكمة المختصة بالتنفيذ[(2)].

(مشكلة البحث)

تتلخص مشكلة البحث في هذا السؤال وهو: ما هي الأنظمة السعودية التي أحالت إلى التحكيم، وما هو مقصد المنظم السعودي في إحالة تلك النزاعات إلى التحكيم، وما التطبيقات القضائية لها الصادرة عن القضاء السعودي؟

(أهداف البحث)

يهدف البحث إلى التالي:

1. الإشارة إلى بعض الأنظمة التي أحالت إلى التحكيم.
2. دراسة علاقتها بالتحكيم.
3. توضيح إجراءات العمل لحل تلك النزاعات عن طريق التحكيم.
4. ذكر تطبيقات قضائية على الأنظمة التي أحالت إلى التحكيم.

([1]) ا.د/ سامي بن محمد صالح بن سميح اليوبي، التحكيم في الشريعة الإسلامية وتطوره في المملكة العربية السعودية، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد (102)، رمضان 1441هـ، القاهرة، ص 117.

(2) أحمد عيسى، الاتفاق على التحكيم في قانون التحكيم السوري ونظام التحكيم السعودي، مجلة القضائية، العدد السابع، 1434هـ، الرياض، ص 374.

(أهمية البحث)

سيتناول هذا البحث علاقة الأنظمة السعودية بالتحكيم حيث ورد في كثير منها الإحالة إليه، وقد سعيت في جمع بعض الأنظمة وذكرت نبذة عنها، وسبب إتاحة المنظم السعودي لحل النزاعات الواردة في ذلك النظام عن طريق التحكيم مع ذكر تطبيقات على كل نوع من تلك النزاعات وتحليلها تحليلا دقيقا لمعرفة مواطن الاتفاق والافتراق بينها من خلال توضيح . بيانات القضية وموضوع القضية وأسباب الحكم ومنطوق الحكم والتعليق على الحكم القضائي.

(محتوي البحث)

المقدمة

مشكلة البحث

أهداف البحث

أهمية البحث

محتوي البحث

مبحث تمهيدي: ماهية التحكيم

المطلب الأول: ماهية التحكيم.

الفرع الأول: التحكيم في اللغة والاصطلاح القانوني.

الفرع الثاني: تعريف التحكيم في الفقه الإسلامي

المطلب الثاني: مشروعية التحكيم في الشريعة الإسلامية

المطلب الثالث: مزايا التحكيم وعيوبه

الفرع الأول: مزايا تطبيق التحكيم

الفرع الثاني: عيوب التحكيم

المبحث الأول: الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية السعودي

المطلب الأول: تعريف النظام لغة واصطلاحا

الفرع الأول: التعريف اللغوي للنظام

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للنظام

المطلب الثاني: أنواع اللوائح في المملكة العربية السعودية

الفرع الأول: اللوائح التنفيذية

الفرع الثاني: اللوائح التنظيمية ولوائح الضبط

المطلب الثالث: مراحل صدور الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية

وتعتبر جريدة أم القرى هي الجريدة الرسمية في المملكة العربية السعودية.

المبحث الثاني: الأنظمة التي أحالت إلى التحكيم

المطلب الأول: نظام المحاكم التجارية.

الفرع الأول: نبذه عن النظام والإحالة للتحكيم فى نظام المحاكم التجارية

الفرع الثاني: تطبيق قضائي فى الإحالة للتحكيم فى نظام المحاكم التجارية

المطلب الثاني: التحكيم في نظام الاستثمار التعديني

الفرع الأول: نبذه عن النظام والإحالة إلى التحكيم في نظام الاستثمار التعديني

الفرع الثاني: تطبيق قضائي فى الإحالة للتحكيم فى نظام الاستثمار التعديني

المطلب الثالث: التحكيم في نظام المرافعات الشرعية

الفرع الأول: نبذه عن النظام والإحالة إلى التحكيم في نظام المرافعات الشرعية

الفرع الثاني: تطبيق قضائي فى الإحالة للتحكيم فى نظام المرافعات الشرعية

الخاتمة (النتائج والتوصيات)

المصادر والمراجع

المبحث التمهيدي
ماهية التحكيم

المطلب الأول: ماهية التحكيم.

الفرع الأول: التحكيم في اللغة والاصطلاح القانوني.

أولاً: التحكيم في اللغة

اختيار شخص للفصل في النزاع، وقد يطلق التحكيم لغة على إجازة الحكم، فيقال: حكَّمنا فلانًا؛ أي: أجزنا حكمه([3])؛ وهو: حَكَمَ بالأمر يحكُم حُكْمًا: قضى، يقال: حكم له، وحكم عليه، وحكم بينهم، وحكَّم فلانًا في الشيء أو الأمر: جعله حكمًا، ومنه قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾([4])، واحتكم الخصمان إلى الحاكم: رفعا خصومتهما إليه، والحَكَم: مَن يُختار للفصل بين المتنازعين، وحكَّمه في الأمر تحكيمًا: أمره أن يحكم، وحكَّمت الرجل: فوَّضت الحكم إليه.

ثانياً: التحكيم في الفقه القانوني

التحكيم في الاصطلاح هو تولية الخصمين حاكماً يحكم بينهما؛ وتولية المتخاصمين رجلاً أو أكثر بالحكم بينهما ([5]).

([3]) الفيروز أبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثامنة، 1426 هـ / 2005م، ص 404.

([4]) سورة النساء: الآية 65.

([5]) عبد العزيز بن سعد الدغيثر، الأحكام الفقهية للتحكيم، العدل، مجلة فصلية علمية محكمة، وزارة العدل السعودية، العدد (76)، محرم (1438هـ)، الرياض، ص 60.

وأما التحكيم في الفقه القانوني فإن القانونيون قد عرفوه بتعريفات كثيرة جدا من أهمها: اتفاق لفضّ المُنازَعات التي نشأت أو ستنشأ بين أطراف في نزاع معين، عن طريق أفراد يتمُّ اختيارهم بإرادة أطراف المنازعة، للفصل فيها بدلًا من فصلها عن طريق القضاء المختص ([6]).

حيث يتضمن هذا التعريف الاتفاق حول التحكيم لفض المنازعات بوضع اشتراطات للتحكيم واختيار تشكيل هيئة التحكيم بإرادة الأطراف للفصل في النزاع دون اللجوء للقضاء العام المختص.

ويُعرف أيضا بأنه: الاتفاق بين الخصمين على فصل النزاع بينهما عن طريق التحكيم لا بطريق القضاء ([7]).

كما يتضح من هذا التعريف أن التحكيم هو عقد اتفاق بين طرفين لديهم الأهلية النظامية بشأن وضع سبل وحلول للفصل في المنازعات والخصومات بشأن مسالة معينه فيما بينهم وبشروط محدده بعيدا عن القضاء التقليدي.

الفرع الثاني: تعريف التحكيم في الفقه الإسلامي

لم يتعرض الفقهاء رضي الله عنهم في كتبهم إلى تعريف التحكيم مباشرة باستثناء فقهاء المذهب الحنفي، وإنما ذكروا حكمه وبعض المسائل المتعلقة به وشروطه ونحو ذلك([8]).

تعريف التحكيم في الفقه المالكي:

قال الأمام ابن فرحون رضي الله عنه: معنى التحكيم أن الخصمين إذا حكما بينهما رجلا وارتضياه لان يحكم بينهما فإن ذلك جائز في الأموال وما معناها([9]).

تعريف التحكيم في الفقه الشافعي:

([6]) أحمد أبو الوفا، التحكيم الاختياري والإجباري: عقد التحكيم وطبيعته وآثاره، المحكم ورده وعدم صلاحيته، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الرابعة، 1983، ص 15؛ محسن شفيق، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص 13.

([7]) خالد عبد العزيز الدخيل، التحكيم في النظام السعودي، رسالة ماجيستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، كلية الدراسات العليا، الرياض، 1425هـ/2004م ، ص 27.

([8]) اليوبي، مرجع سابق، ص 119.

([9]) ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام المؤلف: الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية الطبعة: الأولى، 1406هـ - 1986م ، ج1، ص 62..

يقول الأمام النووي: ولو حكم خصمان رجلا في غير حد الله تعالى جاز مطلقا بشرط أهلية القضاء([10]).

ويقول الأمام الماوردي: اذا حكّم خصمان رجلا من الرعية ليقضي بينهما فيما تنازعاه في بلد فيه قاض أو ليس فيه قاض جاز([11]).

تعريف التحكيم في الفقه الحنفي:

عرف ابن نجيم التحكيم بأنه: تولية الخصمين حاكما يحكم بينهم([12]).

تعريف التحكيم في الفقه الحنبلي:

قال الأمام ابن قدامة: اذا تحاكم رجلان إلى رجل حكماه بينهما ورضياه وكان ممن يصلح للقضاء فحكم بينهما جاز ذلك ونفذ حكمه عليهما([13]).

ويؤخذ من كلام ابن قدامه هذا بأن التحكيم هو تولية المتنازعين رجلا صالحا للقضاء يرتضيانه للحكم بينهما ([14]).

كما أن كتابات بعض الفقهاء للتعريف بالتحكيم لا تخرج عن هذه المعاني، ومن ذلك قول صاحب الدر المختار: "وعرفًا: تولية الخصمين حاكمًا يحكم بينهما"([15])، وبهذا المعنى جاء في المجلة: التحكيم: هو اتخاذ الخصمين برضاهما حاكمًا يفصل خصومتهما ودعواهما"([16]).

([10]) النووي، منهاج الطالبين، مع مغني المحتاج للشربيني الخطيب، القاهرة: 1958، 378/4.، ج1، ص 336. وهو ابو زكريا يحيى بن شرف الحزامي النووي الشافعي (631هـ-1233م / 676هـ-1277م).

([11]) أبى بكر الخصاف، آدب القاضى للخصاف وشرحة للجصاص، تحقيق / أحمد فريد المزيدى ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، طبعة 2012 ، ج2، ص 379..

([12]) ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1418هـ /1997 م، ج7، ص 24.

([13]) ابن قدامة، المغني، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي – عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط3، 1417هـ / 1997م، ج10، ص 94.

([14]) اليوبي، مرجع سابق، ص 120.

([15]) الحصكفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار، مع حاشية ابن عابدين، ط2، القاهرة: 1966، 5/ 428.

المطلب الثاني: مشروعية التحكيم في الشريعة الإسلامية

أقر الإسلام شرعية التحكيم، حيث ورد ذكره في القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾ ([17]).

وفي السنة المطهرة، حدثنا الربيع بن نافع عن يزيد يعني ابن المقدام بن شريح عن أبيه عن جده شريح عن أبيه هانئ بن يزيد بن نهيك أبو شريح أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ، مع قومه سمعهم يكنونه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ، فَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ؟ " فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِيَ كِلَا الْفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟ " قَالَ: لِي شُرَيْحٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، قَالَ:" فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ " قُلْتُ: شُرَيْحٌ، قَالَ: " فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ "([18]).

وفي حديث اخر يدل على مشروعة التحكيم: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قال حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ هُوَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ رضي الله تعالى عنه، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ فَجَاءَ، فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَؤُلاَءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ المُقَاتِلَةُ، وأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ، قَالَ: لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ المَلِكِ([19]).

وهذا الأحاديث النبوية الشريفة تعد دليلا واضحا وصريحا في مشروعية التحكيم حيث ان النبي أقر هذا الفعل وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم غير هذه الكنية ولكنه اقرهم عليها ولم ينكرها.

كما أجمع فقهاء المسلمين على مشروعية التحكيم بأن أجمعوا على أن ما قضي قاضي غير قاض جائز اذا كان مما يجوز ([20])؛ والقاضي اسم لكل من قضي بين اثنين وحكم بينهما سواء كان خليفة أو سلطانا

([16]) مجلة الأحكام العدلية، المادة: 1790 .

([17]) سورة النساء: الآية 35. قال القرطبي في تفسيره: إن هذه الآية الكريمة دليل إثبات التحكيم.

([18]) سنن أبي داود/كتاب الأدب، الحديث رقم 4955.

([19]) رواة البخاري في صحيحة، ص 4121.

([20]) ابن المنذر، كتاب الاجماع، ط دار طيبة 1402هـ، ص 75.

أو نائبا أو واليا أو كان منصوبا ليقضي بالشرع أو نائبا له حتى من يحكم بين الصبيان في الخطوط اذا تخايروا هكذا ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر([21]).

المطلب الثالث: مزايا التحكيم وعيوبه

الفرع الأول: مزايا تطبيق التحكيم

أولاً: مرونة إجراءات التحكيم:

تتميز وتتسم إجراءات التحكيم بالبساطة والمرونة كونها لا تشترط التقييد بالإجراءات القضائية التقليدية المتبعة لدي القضاء، حيث تتمتع لجنة التحكيم بحرية أكثر في اتباع الإجراءات الشكلية في التحكيم، كما يخرج المحكمين عن الالتزام بالنصوص القانونية التي يلتزم بها القاضي العادي في الدعوى العادية بين الخصوم ([22]).

ثانياً: سرعة وسرية الفصل في منازعة التحكيم.

أحد المزايا الهامة التي يتصف بها التحكيم هو أن عرض النزاع على التحكيم يعمل على تجنيب أطراف الخصومة بطء التقاضي، واللدد في الخصومة القضائية، لأن المحكم لا يتقيد بإجراءات التقاضي العادية ومواعيدها، وبالتالي يتفادى البطء فيها ([23])،

واشارت المادة (40) من نظام التحكيم على سرعة الفصل في النزاع عن طريق التحكيم خلال مدة محددة، ويؤدي ذلك إلى منع الخسارة المادية أو المعنوية التي قد تنتج بسبب تأخر الفصل في النزاع لدى المحاكم مما يجعل التحكيم أداة فعالة لحل النزاعات المختلفة. كما يتميز التحكيم بسرية الإجراءات، حيث يحقق التحكيم مصلحة الأطراف في سرية إجراءاته، وهذا من شأنه أن يحفظ لأطراف النزاع سمعتهم وأسرار معاملاتهم([24]).

([21])الامام ابن تيمية، مجموع الفتاوى، 254/28.

([22]) بسام شيخ العشرة، التحكيم التجارى، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، دمشق، 2018م، ص 21.

([23]) رامي وليد عبابنه، الطبيعة القانونية لقرارات التحكيم التجاري الدولي وتنفيذها، رسالة ماجستير، عمان، جامعة آل البيت، كلية القانون، سنة 2005، ص7.

([24]) مختار أحمد بريري، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة عام 1995م، ص11.

ثالثاً: حرية أطراف منازعة التحكيم في الاختيار

تعتبر حرية أطراف منازعة التحكيم في اختيار كل ما يتعلق بالتحكيم هو أحد مظاهر ومميزات التحكيم، فحرية الأطراف في هذا الإطار تعد أفضل سمات التحكيم لأنها تمكنهم من الاختيار الكامل لكافة الأمور التي تحكم القضية التحكيمية سواء كانت إجرائية أو موضوعية؛ وهو مالا يتوافر في النزاع عند عرضه على القضاء، مع مراعاة عدم مخالفة النظام العام أو أحكام الشريعة الإسلامية ([25]).

الفرع الثاني: عيوب التحكيم

أولاً: صعوبة التنفيذ.

يعتبر تنفيذ أحكام المحكمين من أكثر الصعوبات التي تواجه قرار التحكيم بعد صدوره؛ وصعوبة التنفيذ هي أحد أكثر الصعوبات التي تؤثر في انتشار التحكيم من الناحية العملية، وتكمن الصعوبة حين يرفض المحكوم عليه التنفيذ الطوعي لحكم هيئة التحكيم مما يضطر الطرف الأخر الذي كسب الدعوى اللجوء إلى القضاء فيكون الأطراف أمام إجراءات قضائية جديد لإقرار حكم التحكيم([26])؛ إلا أن هذا وبفضل من الله و رعاية ولى الأمر لا يوجد في المملكة مثل هذه الصعوبات؛ فقد أجازت المادة التاسعة من نظام التنفيذ أن يتم التنفيذ الجبري لأحكام المحكمين المذيلة بأمر التنفيذ وفقًا لنظام التحكيم؛ الأحكام، والأوامر القضائية، وأحكام المحكمين، والمحررات الموثقة الصادرة في بلد أجنبي.

ثانياً: الزيادة الفعلية لتكلفة القضية التحكيمية.

التحكيم هو وسيلة لإنهاء النزاع في وقت وجيز؛ لذا يوصف بأنه طريق مكلف بسبب تصاعد رسوم التحكيم ومكافآت المحكمين في بعض مراكز التحكيم تبعاً لقيمة النزاع ([27])؛ وإن كان زيادة تكلفة التحكيم يقابلها سرعة في الإنجاز باعتبار أن العامل الزمني هو العنصر المهم عند أطراف المنازعة التحكيمية فعملية إنهاء النزاع خلال مدة قصيرة أو حتى مدة محددة قد يكون لها قيمة كبيرة في ذاتها، كما أن حصول صاحب

([25]) محمد أبو العنيين، التحكيم التجاري الدولي، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المنازعات التجارية الدولية بمنطقة اليورو، روما – إيطاليا، المنعقد في 2007/9/29، ص5.

([26]) حمزة حداد، التحكيم في النزاعات المصرفية، ورقة عمل مقدمة لندوة " التحكيم في القضايا المصرفية وأثره على تسوية النزاعات"، عمان، مارس 2000، ص 49.

([27]) حاتم خليفة برسيم العجيلي، مقترح تطوير قانون التحكيم العراقي من خلال دراسة مقارنة لبعض القوانين العربية، مجلة الهندسة والتنمية، المجلد السادس عشر، العدد الثاني، 2012، ص 22.

الحق على حقه عن طريق القضاء تكون حصيلته أكثر كلفة من نفقات التحكيم خصوصا بعد تطبيق نظام التكاليف القضائية ([28]) وإمكانية الاعتراض أمام المحكمة الاستئنافية أو المحكمة العليا مما يزيد في أمد التقاضي.

وفي إطار تطور نظام التحكيم في المملكة تضمن النظام ضرورة إصدار هيئة التحكيم حكمها خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم الطلب، ويجوز لها مد هذا الميعاد ثلاثين يوماً أخرى إذا رأت ضرورة لذلك ([29]).

([28]) نظام التكاليف القضائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) وتاريخ 1443/1/30هـ وقرار مجلس الوزراء رقم (65) وتاريخ 1443/1/23هـ وتم نشرة في 1443/02/10هـ الموافق: 2021/09/17 مـ المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، في السنة (99) العدد رقم (4900) بتاريخ 10 صفر 1443هـ 17-9-2021م، الصفحة رقم(4) وبدأ العمل به في 1443/08/10هـ

([29]) المادة (48) من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٤) وتاريخ 1433/5/24هـ، المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، في العدد رقم (٤٤١٣) بتاريخ 1433/7/18هـ، الصفحة رقم(5) وبدأ العمل به من تاريخ 1433/08/18هـ.

المبحث الأول

الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية السعودي

المطلب الأول: تعريف النظام لغة واصطلاحا

الفرع الأول: التعريف اللغوي للنظام

للنظام في اللغة عدة معان، منها: الأشياء المضموم بعضها إلى بعض، وكل خيط ينظم به لؤلؤ أو غيره فهو نظام، ويطلق على الشيء الجامع لتلك الأشياء، كما يشترط أن يراعى في ذلك الشيء الجامع الترابط الذي ليس فيه تنافر، ونظام كل أمر ملاكه، وجمعه أنظمة وأناظيم ونظم.

ويقول الفيروز أبادي: (النظم: التأليف، وضم شيء على شيء آخر، والنظام العقد من الجوهر والخرز ونحوها) ([30]).

ويقول ابن منظور: (النظم التأليف، نظمه ينظمه نظمًا ونظامًا، ونظمه فانتظم، وتنظم ونظمت اللؤلؤ؛ أي: جمعته في السلك، والتنظيم مثله، ومنه: نظمت الشعر ونظمته، ونظم الأمر على المثل، وكل شيء قرنته بآخر أو ضممت بعضه إلى بعض فقد نظمته، والنظم المنظوم وصف بالمصدر... والنظام ما نظمت فيه الشيء من خيط وغيره، وكل شعبةٍ منه وأصل: نظام، ونظام كل أمر: ملاكه، والجمع أنظمة وأناظيم... يقال: ليس لأمره نظام؛ أي: لا تستقيم طريقته، والنظام الخيط الذي ينظم به اللؤلؤ، وكل خيطٍ ينظم به لؤلؤ أو غيره فهو نظام، وجمعه نظم... والانتظام الاتساق... وليس لأمرهم نظام؛ أي: ليس له هدي ولا متعلق ولا استقامة، وما زال على نظامٍ واحد؛ أي: عادةٍ، وتناظمت الصخور: تلاصقت)([31]).

والنَّظْم: نظمك الخرز بعض على بعض في نظام واحد، يُقال: ليس لأمره نظام أي لا تستقيم طريقته، وكل شيء قرنته بآخر أو ضممت بعضه إلى بعض فقد نظمته؛ فيقال: نظم المعاني بمعنى رتبها وجعلها متناسقة العلاقات، متناسبة الدلالات على وفق ما يقتضيه العقل ([32]).

([30]) مجد الدين الفيروز آبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، الطبعة الثامنة، 1426 / 2005م، ص1162.

([31]) ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، 1414هـ، ج12، ص 578.

([32]) سعيد علي الغامدي، مفهوم النظام لغة واصطلاحاً، منشور في 1429/05/01هـ، بالموقع الإلكتروني https://www.manhal.net/art/s/3696

ويتضح من التعريفات الواردة في الفقرات السابقة أن تعريف النظام في اللغة يعنى التأليف والجمع والترتيب للمعاني والتناسق بينها، لتناسب دلالاتها وفق ما يقتضيه العقل.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للنظام:

عُرف النظام بعدة تعريفات في الاصطلاح والفقه القانوني، ومن بين هذه التعريفات الاتي:

النظام في الاصطلاح هو: مجموعة الخطوات المترابطة المتآلفة التي يتم من خلالها تدبير الأمور، وتشييدها بطريقة واضحة لا يصحبها عوج، والاطراد الذي لا يعتريه اختلاف ([33]).

حيث يتضمن هذا التعريف عدة نقاط منها: أنه جعل النظام يتكون من مجموعة من الخطوات التي تكون متآلفة ومترابطة بطريقة واضحة وسليمه ولا يعتريها أي اختلاف في إجراءاتها.

كما يُعرّف بعض الفقه القانوني النظام بأنه: مجموعة من القواعد والأجهزة المتناسقة المترابطة فيما بينها، تُبين نظامَ الحكمِ ووسائل إسناد السلطة وأهدافها وطبيعتها ومركز الفرد فيها، وضماناته قبلها، كما تحدد عناصر القوى المختلفة التي تسيطر على الجماعة وكيفية تفاعلها مع بعضها، والدور الذي تقوم به كل منها ([34]).

فأبرز النقاط التي يتضمنها هذا التعريف هي: اشتماله لمجموعة من القواعد والأجهزة المتناسقة المترابطة بهدف بيان محتوى النظام ووسائل إسناد السلطة وأهدافها وطبيعتها ومركز الفرد فيها، وضماناته قبلها، كما تحدد عناصر القوى المختلفة التي تسيطر على الجماعة وكيفية تفاعلها.

([33]) عبد الرحمن بن صالح اليحيى، مفهوم النظام، جامعة المجمعة، كلية المجتمع، بحث منشور على الموقع الإلكتروني https://faculty.mu.edu.sa/asalih/system%20concept

([34]) ثروت بدوي، النظرية العامة للنظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1989م، ص11.

المطلب الثاني: أنواع اللوائح في المملكة العربية السعودية

الفرع الأول: اللوائح التنفيذية

أولا: تعريف اللوائح التنفيذية في الأنظمة.

عرّفت المادة الثانية من النظام الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 17/5/ 1427 اللائحة التنفيذية بأنها: اللائحة التنفيذية الصادرة تطبيقًا لأحكام هذا القانون (النظام). وتتولى اللائحة التنفيذية بيان التفاصيل والتوضيحات المطلوبة لبعض العبارات الفنية الواردة في هذه المادة والتي تستوجب إيراد تلك التفاصيل والتوضيحات بشأنها، وأية عبارات أخرى يتطلب النص عليها في اللائحة التنفيذية.

ثانياً: التعريف القضائي للوائح التنفيذية.

تم تعريف اللوائح التنفيذية بقضاء ديوان المظالم بأنَّ اللوائح التنفيذية التي يجوز صدورها من السلطة التنفيذية هي لوائح تستند إلى نظم سنتها السلطة المختصة، وتقتصر تلك اللوائح على قواعد تفصيلية لتنفيذ هذه النظم، ولا يجوز أن تزيد عليها شيئاً جديداً أو أن تعدل فيها أو أن تعفي من تنفيذها أو أن تعطل هذا التنفيذ ([35]).

ثالثاً: تعريف اللوائح التنفيذية في الفقه القانوني.

تم تعريف اللوائح التنفيذية في الفقه القانوني بأنها: القواعد العامة الملزمة التي تصدر من السلطة التنفيذية بحسب ما هو مسند إليها بموجب الأنظمة ([36]).

([35]) حكم ديوان المظالم رقم 1/ت / عام 1401هـ في القضية رقم 2/1/ق عام 1400هـ منشور في مجموعة المبادئ الشرعية والنظامية التي قررتها لجنة تدقيق القضايا خلال عام 1401هـ منشور على الموقع الالكتروني https://www.aleqt.com/2009/05/01/article_8324.html .

([36]) محمد بن عبد الله المرزوقي، السلطة التنظيمية في المملكة العربية السعودية، مكتبة العبيكان، جدة، طبعة 1435هـ، ص 91.

كما تعريفها بأنها: تنظيمات تصدرها الجهة التنفيذية المختصة بناء على نظام قائم لتقرير الجزئيات والتفصيلات اللازمة لنفاذ هذا النظام ([37])، حيث يقرر النظام المبادئ والأصول العامة، أما اللوائح تقرر الجزئيات والتفصيلات اللازمة لإنفاذه واستكماله وتصدر في الغالب عن الجهة التنفيذية التابع لها النظام لأنها أقدر على تعريف الجزئيات والتفصيلات اللازمة له وتتمثل أهميتها لأي نظام في فهمه وبيان نطاقه العملي ([38]).

وبالتالي فإن اللوائح التنفيذية وفقا لهذا التعريف تتضمن للقواعد التفصيلية اللازمة لتنفيذ الأنظمة والقوانين الصادرة عن السلطة التشريعية، فكثيراً ما تقتصر الأنظمة على وضع الأسس العامة تاركة للسلطة التنفيذية مهمة صياغة القواعد التفصيلية بحكم كونها أقدر على معرفة الجزئيات اللازمة لتنفيذ القوانين وفقاً لما تقتضيه ضرورات العمل.

الفرع الثاني: اللوائح التنظيمية ولوائح الضبط:

أولاً: اللوائح التنظيمية:

جاء تعريف اللوائح التنظيمية في الفقه القانوني بأنها: القواعد العامة الملزمة التي توضع بقصد تنظيم مواضيع ابتداء لم تكن محجوزة للأنظمة وتصدر بعد دراسة السلطة التنفيذية لها([39]).

([37]) عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، منهج اللوائح التنفيذية في النظم وتطبيقه في لوائح نظام المرافعات الشرعية، مجلة العدل، وزارة العدل السعودية، العدد (٢٢)، ربيع الاخر ١٤٢٥هـ، الرياض، ص ١٥٥.

([38]) سليمان محمد الطماوي، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشورات كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، طبعة عام ١٩٨٨م، ص ٥١٢؛ سامي جمال الدين، اللوائح الإدارية وضمانات الرقابة الإدارية، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 1998م، ص ٤٩.

([39]) نايف بن صالح الغامدي، اللائحة في التنظيم السعودي، رسالة ماجستير، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، المعهد العالي للقضاء، 1431هـ، الرياض، ص 74.

كما تم تعريفها بأنها: إفصاح السلطة التنفيذية عن إرادتها المنفردة والملزمة بموجب الصلاحيات النظامية والقانونية الممنوحة أو استناداً إلى حالة الضرورة وذلك بوضع قواعد قانونية عامة ومجردة بقصد تحقيق الصالح العام والتنمية المستدامة في المجالات التي تنظمها تلك اللوائح مع التزام الإدارة دائماً باحترام مبدأ المشروعية ([40]).

وبالتالي فإن هذا التعريف يتضمن التصور المقترح لاستخدام منهجية تحليل التأثير التنظيمي في تطوير اللوائح التنظيمية في ضوء خبرات بعض الدول وقد تسمي هذه اللوائح باللوائح المستقلة أو القائمة بذاتها، وذلك لأنها لا تستند في إصدارها إلى تشريع عادي، ولكنها تصدر عن السلطة التنفيذية استقلالا عن أي تشريع؛ ويعتبر إنشاء الوزارات والمصالح وتحديد اختصاصاتها وإلغائها أحد الوسائل لتنظيم وترتيب المرافق العامة.

ثانياً: لوائح الضبط :

عرّف الفقه القانوني لوائح الضبط الإداري بأنها: اللوائح التي تصدر للمحافظة على النظام العام بعناصره الثلاثة: الأمن العام والسكينة العامة والصحة العامة ([41])؛ وبمقتضي هذه اللوائح تمارس سلطات الضبط الإداري نشاطها عن طريق تضمين هذه اللوائح قواعد مجردة وغير شخصية تتضمن وضع قيود على نشاط الأفراد بهدف تأمين الأمن العام والسكينة العامة والصحة العامة ([42]).

كما تم تعريف لوائح الضبط أو لوائح البوليس بأنها: القواعد العامة الملزمة التي تضعها السلطة التنفيذية، بقصد المحافظة على النظام العام بعناصره المختلفة، –الأمن العام، والصحة العامة، والسكنية العامة، والآداب والأخلاق، – دون أن تكون تنفيذاً لنظام معين ([43]).

وبالتالي فإن لوائح الضبط توصف بأنها قواعد عامة مجردة تقييد النشاط الفردي بهدف وقاية وصيانة النظام العام، وتعتبر لوائح الضبط من أهم أساليب ووسائل الضبط الإداري لأنها تمس حقوق وتقيد حرياتهم، وتخضع لمبدأ المشروعية وحدوده وقيوده، مثل: لوائح تنظيم المرور ومراقبة الأغذية وغيرها ([44]).

([40])إبراهيم مرعي إبراهيم العتيقي، الإدارة والتخطيط التربوي، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد (١٦٨)، المجلد (٣)، إبريل ٢٠١٦م، ص ٢٠.

([41]) محمد فؤاد مهنا، مبادئ واحكام القانون الإداري، منشأة المعارف، الإسكندرية، طبعة 1973م، ص ٢٢٠.

([42]) عزيزة الشريف، دراسات في التنظيم القانوني للنشاط الضبطي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة ١٩٨٩م، ص ٩٣.

([43]) الغامدي، مرجع سابق، ص 78.

وبالتالي تعتبر لوائح الضبط من أخطر أنواع اللوائح، لأنها تضع قيودا على حريات الأفراد وتقرر عقوبات على من يخالفها مما كان سببا مباشرا في مطالبة جانب من الفقه بضرورة تنظيمها من ولى الأمر حتى لا تكون مجال للتجاوز من السلطات التنفيذية أو غيرها في الدولة، وهو ما يؤيده الباحث لأن الواقع العملي يؤكد توقيع العقوبات عن مخالفات لا توجد في النظام ومنها القرارات الصادرة من لجان النظر في مخالفات المؤسسات الصحية الخاصة التي تخالف المنشاة الصحية لمخالفة اللائحة التنفيذية ومنها الدليل الوطني لمكافحة العدوى.

المطلب الثالث: مراحل صدور الأنظمة واللوائح في المملكة العربية السعودية:

إصدار الأنظمة واللوائح في المملكة يمر بمراحل متعددة وهي على النحو التالي:

المرحلة الأولى: مرحلة الاقتراح:

وهي التي تنبثق منها عملية سن الأنظمة، وتبدأ بإعداد المشروع الأول للنظام ويتم تقديمه إلى السلطة المختصة بالتنظيم، وفقاً لأحكام التصويت عليه، فاقتراح النظام هو نقطة البداية في أي نظام، وأول المراحل التي يمر بها وضع النظام أو القانون العادي، فهو يبدأ بصورة اقتراح ويسمى مشروع النظام، وعلى هذا الأساس تكون مرحلة اقتراح النظام هي العمل الذي يمثل جوهر القانون ويؤسس لبنته الأولى ([45]).

وقد منح نظام مجلس الوزراء للوزير الحق في اقتراح مشروع نظام أو لائحة تتعلق بأعمال وزارته، حيث ورد ذلك صراحة في المادة (22) من النظام حيث جاء: لكل وزير الحق بأن يقترح مشروع نظام أو لائحة يتعلق بأعمال وزارته، كما يحق لكل عضو من أعضاء مجلِس الوزراء أن يقترح ما يرى مصلحة من بحثه في المجلِس بعد موافقة رئيس مجلِس الوزراء ([46]).

كما منح ولى الأمر مجلس الشورى صلاحية اقتراح مشروع نظام جديد، أو اقتراح تعديل نظام نافذ، ودراسة ذلك في المجلس، وعلى رئيس مجلس الشورى رفع ما يقرره المجلس للملك، وبالتالي إمكانية اقتراح مشروع نظام جديد أو اقتراح تعديل نظام.

([44]) لبانجي، مرجع سابق، ص 22.

([45]) عاصم بن سعود السياط، مراحل إصدار القانون في المملكة العربية السعودية، جريدة الجزيرة السعودية، العدد 15256، تاريخ 1435/9/8هـ، الموقع الإلكتروني https://www.al-jazirah.com/2014/20140706

([46]) المادة (22) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم أ/13 بتاريخ 3 ربيع أول عام 1414هـ.

وأيّاً كان مصدر اقتراح النظام فإنه بعد قبوله بصفته سيعهد به إلى الإدارات والجهات الداخلية في تشكيلات مجلس الوزراء حيث تقوم اللجنة العامة لمجلس الوزراء وهيئة الخبراء بصفة رئيسية وفي حدود اختصاص كل منها بمراجعة مشروعات الأنظمة لإعطاء تقرير بشأنها. وبعد أن يتم دراسة المقترح يعاد مرة أخرى وما قد يطرأ عليه من تعديل أو تصويب أو تنقيح إلى مجلس الوزراء، وقد تناولت المادة السابعة عشرة من نظام مجلس الشورى الحالة التي لا يصل فيها المجلسان إلى رأي مشترك وقضت بأنه عند تباين وجهات النظر للمجلسين فإن لجلالة الملك الحق في إقرار ما يراه إزاء تلك الحالة.

المرحلة الثانية: التصويت:

تمثل مرحلة التصويت المرحلة الثانية من إجراءات إصدار النظام عند طرح مشروع النظام المقترح على السلطة التنظيمية لإقراره أو رفضه عند حيازته لأغلبية يحددها القانون، وفي المملكة العربية السعودية، وتبدأ هذه المرحلة بعد تقديم التقرير من لجنة الخبراء إلى مجلس الوزراء، يبدأ المجلس القيام بأعماله باعتباره هيئة تشريعية باستعراض تقرير لجنة الخبراء ومناقشته مادة مادة، ثم يقوم المجلس بالتصويت على المشروع كمشروع متكامل، وبعد موافقة المجلس على مشروع النظام فإنه يحال بعد ذلك إلى الديوان الملكي في المملكة العربية السعودية ليتم التصديق عليه من المقام السامي، أما إذا رفض مجلس الوزراء المشروع المقدم من لجنة الخبراء عندئذ يعتبر الأمر منتهيا ويتم حفظ مشروع النظام المقدم ([47]).

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى ضرورة حضور الوزير المعني الذي يدخل موضوع مشروع النظام في اختصاصات وأعمال وزارته أو من ينوب عنه إلا في حالة الضرورة.

المرحلة الثالثة: مرحلة المصادقة:

المقصود بتعريف المصادقة في هذه المرحلة هي: أن يوافق ولى الأمر أو رئيس الدولة على مشروع القانون أو النظام المقترح لتحويله من مجرد مشروع قانون إلى قانون، وتنتهي هذه المرحلة حسب ما نص علية نظام مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية بعد موافقة الملك وإقراره عليه من خلال توقيعه على قرار المجلس ([48]).

([47]) الموقع الإلكتروني https://qawaneen.blogspot.com/2020/05/blog-post_13.htm

([48]) الموقع الإلكتروني لمنصة الخدمات الحكومية https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/main

كما تطبق هذه المرحلة أيضا على مشروع النظام أو مشروع تعديل نظام قائم بموافقة ولى الأمر؛ والسند النظامي هو م (7) من نظام مجلس الوزراء:" تعقد اجتماعات مجلس الوزراء برئاسة الملك رئيس المجلس او أحد نواب الرئيس وتصبح قراراته نهائية بعد موافقة الملك عليها"([49]).

المرحلة الرابعة: مرحلة الإصدار:

وهي مرحلة ميلاد النظام وإقرار وجوده وصحته شكلًا وموضوعًا، يعمل فيها رئيس السلطة التنظيمية في الدولة وفي المملكة ولى الأمر بإصدار قرار يتضمن تحقيق أمرين: الأول: تسجيل وجود النظام قانونيًّا، وتكليف دوائر الدولة بتنفيذ أحكام القانون كلّ حسب اختصاصه ([50]).

وهو ما نصت عليه المادة العشرين من نظام مجلس الوزراء بأنه: " مع مراعاة ما ورد في نظام مجلس الشورى تصدر الأنظمة، والمعاهدات، والاتفاقيات الدولية والامتيازات، وتعدل بموجب مراسيم ملكية بعد دراستها من مجلس الوزراء"([51]).

كما تنص المادة(18)من نظام مجلس الشورى، بأن" تصدر الأنظمة، والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، والامتيازات، وتُعدل، بموجب مراسيم ملكية، بعد دراستها من مجلس الشورى"([52]).

المرحلة الخامسة: مرحلة النشر :

يُعرف النشر بانه: الوسيلة التي يتم بها شهر اللوائح وأعلام المخاطبين بها حتى يلتزموا بأحكامها([53])، وبالتالي فإن من خلال مرحلة النشر يتم إعلان القانون والنظام للناس ويتحدد موعد العمل به، فلا يكفي

([49]) المادة (7) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم أ/13 بتاريخ 3 ربيع أول عام 1414هـ.

([50]) المنصة الوطنية الموحدة، الموقع الإلكتروني https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/aboutksa/judiciary

([51]) المادة (20) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم أ/13 بتاريخ 3 ربيع أول عام 1414هـ.

([52]) المادة (18) من نظام مجلس الشورى الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/198) وتاريخ 2/ 10/ 1424هـ.

([53]) رمضان أبو السعود، المدخل إلى القانون، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 2009م، ص 110؛ الغامدي، مرجع سابق، ص 108.

الإصدار لتمام نفاذ النظام بل يجب كذلك أن يُنشر، وذلك لأن إلزام المواطنين والجهات الاعتبارية بالقواعد القانونية يقتضي عقلاً وعدالةً علمهم بها حتى يوجهوا سلوكهم على مقتضاها؛ واكتفى المنظم في هذا الشأن بأن هيأ وسيلة النشر التي يُعتمد عليها في تمام نفاذ النظام.

وتعتبر جريدة أم القرى هي الوسيلة المنصوص عليها نظاماً لنشر الأنظمة حتى يتم نفاذ النظام أياً كان نوعه، قانوناً أساسياً أو عادياً أو فرعياً، ولا يغني عن هذا النشر بأية وسيلة أخرى لإعلان القانون، كالنشر في الصحف أو في إعلانات بالأماكن عامة أو بطريق الإذاعة بل إن العلم الفعلي بالنظام بأية طريقة أخرى لا يجعله نافذاً ما دام لم يُنشر في الجريدة الرسمية ([54]).

وأما عن السند النظامي لهذه المرحلة، أيضا هو ما نصت عليه المادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الوزراء والذي أوجب نشر جميع المراسيم في الجريدة الرسمية وأن تكون نافذة المفعول من تاريخ نشرها ما لم ينص على تاريخ أخر ([55]).

كما نصت المادة الحادية والسبعون من النظام الأساسي للحكم بأن: " تنشر الأنظمة في الجريدة الرسمية وتكون نافذة المفعول من تاريخ نشرها ما لم ينص على تاريخ أخر"؛ وتعتبر جريدة أم القرى هي الجريدة الرسمية في المملكة العربية السعودية.

([54]) السياط، مرجع سابق، الموقع الإلكتروني https://www.al-jazirah.com/2014/20140706

([55]) المادة (23) من نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم أ/13 بتاريخ 3 / 3 / 1414 وبدأ العمل به في 1414/03/10 هـ الموافق : 1993/08/27 مـ.

المبحث الثاني
الأنظمة التي أحالت إلى التحكيم

المطلب الأول: نظام المحاكم التجارية.

الفرع الأول: نبذه عن النظام والإحالة للتحكيم فى نظام المحاكم التجارية

أولاً: نبذه عن نظام المحاكم التجارية:

من الأهداف التي من أجلها تأسست المحاكم التجارية تعزيز قطاع الأعمال، وتأسيس بيئة استثمارية تساهم في جذب المستثمرين إليها، إضافة إلى حفظ الحقوق وبناء الثقة بين القضاء والمستثمر، كما يساهم القضاء التجاري في تسريع مستوى إنجاز القضايا التجارية، وتقليص مدة التقاضي، وتحسين وتطوير أداء الخدمات العدلية المتخصصة.

كما تسعي المملكة بشكل جاد لتطوير أنظمتها التجارية بما ينعكس على تحقيق أهداف التنمية المستدامة وزيادة الوظائف، وتعزيز دور المنشآت الصغيرة والمتوسطة في النمو الاقتصادي.

ويعتبر نظام المحاكم التجارية أحد أبرز الأنظمة التجارية الصادرة في المملكة في هذا الإطار، حيث تعتبر المحكمة التجارية أحد محاكم الدرجة الأولى التابعة لولاية جهة القضاء العام، والتي تختص بالفصل في الدعاوى والمنازعات التجارية المختلفة وفقا لما هو منصوص عليه نظاماً. وتعد المحكمة التجارية على هذا النحو محكمة متخصصة، إذ إنها لا تفصل سوى في طائفة معينة من المنازعات هي المتعلقة بالأعمال التجارية ([56]).

ولأن طبيعة الأحكام الصادرة من المحاكم التجارية أحكاما ابتدائية فإنه يجوز الاعتراض عليها أمام محاكم الاستئناف بدوائرها التجارية، وذلك تطبيقا لمبدأ التقاضي على درجتين الذي تبناه التنظيم القضائي بالمملكة ([57]).

ومن بين المقاصد التي يهدف لها المنظم في نظام المحاكم التجارية تحديد اختصاصات المحاكم التجارية والتى تشمل النظر في الآتي: الدعاوى المقامة على التاجر في منازعات العقود التجارية مثل عقد

([56]) احمد صالح مخلوف، الاختصاص النوعي للمحاكم التجارية، مجلة العدل، وزارة العدل السعودية، العدد (66)، ذو القعدة، 1435هـ، الرياض، ص 121.

([57]) احمد مخلوف، الوسيط في شرح التنظيم القضائي الجديد بالمملكة العربية السعودية، مركز البحوث بمعهد الإدارة العامة، طبعة 1434هـ، الرياض، ص 55.

البيع التجاري وعقد النقل ([58]) وعقود الوساطة التجارية والسمسرة والوكالة بالعمولة ([59])، متى كانت قيمة المطالبة الأصلية في الدعوى تزيد على مائة ألف ريال، وللمجلس عند الاقتضاء زيادة هذه القيمة؛ كما تختص بالنظر في المنازعات التي تنشأ بين التجار بسبب أعمالهم التجارية الأصلية أو التبعية.

ويخرج عن هذا الاختصاص العقود المدنية بين التجار كعقد الكفالة المدنية المتعلقة بمطالبة الكفيل عن تعثر مكفوله الوفاء بالالتزام المطالب به، كون الثابت أن عقود الكفالة من عقود التبرعات، وتبقى على أصلها من اعتبارها تعاملات مدنية وتخرج عن اختصاص المحاكم التجارية وفقا لما استقر عليه قضاء المحاكم التجارية ([60]).

وتختص أيضا المحاكم التجارية وفقا لنظامها الصادر عن ولى الأمر بمنازعات الشركاء في شركة المضاربة؛ والدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الشركات؛ الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أحكام نظام الإفلاس حفاظا وتحقيقاً لمصالح أصحاب الديون والحقوق كما تناول الفقه الإسلامي هذه المسألة أيضاً ([61]).

كما تختص المحاكم التجارية وفقا للمادة السادسة عشرة بالدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أنظمة الملكية الفكرية؛ الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق الأنظمة التجارية الأخرى؛ والدعاوى والطلبات المتعلقة بالحارس القضائي والأمين والمصفي والخبير المعينين ونحوهم متى كان النزاع متعلقاً بدعوى تختص بنظرها المحكمة؛ ودعاوى التعويض عن الأضرار الناشئة عن دعوى سبق نظرها من المحكمة.

([58]) مصطفي رضوان، مدونة الفقه والقضاء في القانون التجاري، ج1، منشأة المعارف، الإسكندرية، طبعة 1972هـ، ص 52؛ أكثم الخولى، دروس في القانون التجاري السعودي، معهد الإدارة العامة، الرياض، عام 1972هـ، ص 40.

([59]) عبد الرحمن قرمان، العقود التجارية، مكتبة الشقرى للنشر، جدة، الطبعة الثانية 2010م، ص 31.

([60]) القضية رقم ٤٤٧٠١١٠٧٤٥ لعام ١٤٤٤هـ الصادر فيها حكم المحكمة التجارية بالدمام رقم ٤٤٣٠٥٠١٣١٣ تاريخها: ١٤٤٤/٦/١٧ والمؤيد من محكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية برقم: ٤٤٣٠٥٠١٣١٣ تاريخه: ١٤٤٤/٦/١٧ منشور بالموقع الإلكتروني لوزارة العدل https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails/48808

([61]) خالد بن سعود الرشود، الإفلاس في الفقه والنظام، مجلة العدل بوزارة العدل السعودية، العدد (14)، السنة الرابعة 1423هـ، الرياض، ص 23.

ثانياً: الإحالة إلى التحكيم في هذا النظام ومقصد المنظم السعودي من ذلك.

تناول الباب العاشر من نظام المحاكم التجارية ضوابط الاعتراض أمام المحاكم التجارية؛ وقد تضمنت المادة الرابعة والسبعون من النظام كيفية الاعتراض على الحكم الصادر عن هيئة التحكيم، وقد أوضحت أن القاعدة هي جواز الاعتراض على الأحكام التي تصدر قبل الفصل في الدعوى ولا تنتهي بها الخصومة استثناءاً بحيث يجوز الاعتراض على الحكم الصادر في وقف الدعوى، أو الاختصاص، أو سماع الدعوى، والأحكام الوقتية والمستعجلة، قبل الحكم في الموضوع.

ويلحق بهذا الاستثناء الأحكام الصادرة بخصوص الدفع بوجود شرط تحكيم في العقد فيجوز الاعتراض على الحكم الصادر في هذا الشأن قبل الحكم في الموضوع وفقا للمادة الثانية والسبعين من نظام المحاكم التجارية.

الفرع الثاني: تطبيق قضائي فى الإحالة للتحكيم فى نظام المحاكم التجارية:

بيانات القضية ([62]): القرار رقم: ٥٢٦٩ تاريخه: ١٤٤٢/١٢/٢٩ الصادر عن دائرة الاستئناف الثالثة بمحكمة الاستئناف التجارية بمنطقة الرياض والحكم الابتدائي المؤيد للحكم الصادر عن الدائرة التجارية الثانية عشرة بالمحكمة التجارية بالرياض بناءً على القضية رقم ٣٤٢٦ لعام ١٤٤٢هـ.

موضوع القضية: حكم تجارى يتضمن شرط تحكيم.

أسباب الحكم: بما أن وكيل المدعية يهدف من دعوى موكلته إلى طلب إلزام المدعى عليها بدفع مبلغ ٧٤٦،٣٠١ ريال قيمة مستحقات موكلته في مشروع محطة الحائر الجديدة، وبما أن وكيل المدعى عليها دفع في أول جواب بوجود شرط التحكيم المتفق عليه بين الطرفين بموجب العقد المبرم بينهما، وحيث إن شرط التحكيم من الشروط الرضائية التي لا تنعقد إلا برضى الطرفين ولا تنفسخ إلا برضاهما، وحيث نصت المادة الخامسة من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٤ وتاريخ ١٤٣٣/٥/٢٤هـ على أنه: (إذا اتفق طرفا التحكيم على إخضاع العلاقة بينهما لأحكام أي وثيقة (عقد نموذجي، أو اتفاقية دولية أو غيرهما)، وجب العمل بأحكام هذه الوثيقة بما تشمله من أحكام خاصة بالتحكيم، وذلك بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية).؛ ولما كان وكيل

([62]) القرار رقم : ٥٢٦٩ تاريخه: ١٤٤٢/١٢/٢٩ الصادر عن دائرة الاستئناف الثالثة بمحكمة الاستئناف التجارية بمنطقة الرياض والحكم الابتدائي المؤيد للحكم الصادر عن الدائرة التجارية الثانية عشرة بالمحكمة التجارية بالرياض بناءً على القضية ٣٤٢٦عام ١٤٤٢هـ البوابة القضائية العلمية، وزارة العدل، الموقع الإلكتروني https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails/36405

المدعى عليها يدفع بوجود شرط التحكيم المتفق عليه بين الطرفين؛ ولما كان هذا الاتفاق مما يجب إعماله شرعاً ونظاماً إذا تمسك به أحد أطرافه وفاءً بالعقود واحتراماً للشروط التي حماها الشارع وأمر بإعمالها بين المسلمين، وعليه فإنه الدائرة تنتهي إلى عدم جواز نظر هذه الدعوى لوجود شرط التحكيم، ولا ينال من ذلك ما آثاره وكيل المدعية من أن سكوت وكيل المدعى عليها عن الدفع بشرط التحكيم في الجلسة الأولى يعد قبولا منه باختصاص هذه المحكمة، حيث نصت المادة الحادية عشر من نظام التحكيم في الفقرة الأولى منها على أنه: (يجب على المحكمة التي يرفع إليها نزاع يوجد بشأنه اتفاق تحكيم أن تحكم بعدم جواز نظر الدعوى إذا دفع المدعى عليه بذلك قبل أي طلب أو دفاع في الدعوى) وبما أن وكيل المدعى عليها دفع بشرط التحكيم قبل تقديم أي طلب أو دفاع مما تنتهي معه الدائرة إلى ما هو وارد في منطوقها أدناه وبه تقضي.

منطوق الحكم: حكمت الدائرة: بعدم جواز نظر هذه الدعوى.

التعليق: يعتبر هذا الحكم أحد التطبيقات القضائية الصادرة عن الدائرة الاستئنافية الثالثة بالمحكمة التجارية بمنطقة الرياض وقد تناول تطبيق شرط التحكيم في الدعوى استنادا لدفع المدعى عليه بالاتفاق على التحكيم وفقا للفقرة الثالثة من المادة ١٠ في العقد المبرم بين الطرفين، لذلك يطلب المدعى تنفيذ هذا البند وبعد ثبوته قضت الدائرة بإعمال شرط التحكيم والحكم بعدم جواز نظر الدعوى وتأييد الحكم أمام دائرة الاستئناف الثالثة بالمحكمة التجارية بمنطقة الرياض وهو ما تضمنته المادة (11) من نظام التحكيم وأيضا المادة (74) من نظام المحاكم التجارية.

المطلب الثاني: التحكيم في نظام الاستثمار التعديني

الفرع الأول: نبذه عن النظام والإحالة إلى التحكيم في نظام الاستثمار التعديني

أولاً: نبذه عن نظام الاستثمار التعديني.

تعتبر الثروة المعدنية من أهم الثروات الطبيعة، كما أنها تمثل عماد الحياة المعاصرة، واكتشافها واستثمارها يساهم بشكل كبير في نمو وتطور اقتصاديات الدول مما ينعكس إيجابياً عليها، ويزيد من تطورها في مختلف مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية.

فالبيئة الاستثمارية لصناعة التعدين هي بيئة فريدة مقارنة بالصناعات الأخرى حيث تحمل في ذاتها عناصر تدويلها تتلاقي فيها المصلحة العامة للدولة في استغلال الثروات المعدنية والمصلحة الخاصة للمستثمر الدولي في تحقيق أهدافه المالية ([63]).

كما أن أهمية المعادن جعلتها في قلب النظام العالمي وسيادة الدولة الدائم على الموارد الطبيعية، ويؤيد ذلك اجتماع مجموعة السبع الاقتصادية في 27/ذو القعدة/1443 وإصدار قرار حظر استيراد معدن الذهب الروسي؛ فلولا أهمية المعادن ومعدن الذهب تحديدا لما أُتخذ هذا القرار من أكبر تجمع لأكبر دول اقتصادية في العالم ([64]).

كما أن السياسات التعدينية للدول انتقلت من التخطيط المركزي إلى اقتصاد السوق ابتداء من عام 1990م([65])، ومن ثم ظهور العديد من القوانين والأنظمة التي تتعلق بالاستثمار بشكل عام، والاستثمار التعديني بشكل خاص منها نظام الاستثمار التعديني في المملكة وقد تضمنت مادته الثانية أن جميع الرواسب ملك للدولة، ولا يجوز أن يكتسبها الغير بالتقادم، ويشمل ذلك الخامات بجميع أنواعها أياً كان شكلها أو تركيبها، سواء أكانت على سطح الأرض أو في باطنها، ويشمل ذلك إقليم الدولة البري ومناطقها البحرية؛ وتنتقل ملكية المعادن والخامات المشمولة برخصة الاستغلال إلى المرخص له بمجرد استخراجها من موقع الرخصة، وذلك خلال مدة الرخصة، وفقاً لأحكام النظام([66]).

([63]) خالد زكي محمد الديب، مقومات نمو فرص الاستثمار التعديني في العالم العربي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد والإدارة، المجلد (20)، العدد (2)، منشور 20 شوال 1426، جدة، ص 4.

([64]) الموقع الالكتروني لشبكة يورونيوز https://arabic.euronews.com/2022/06/26/russia-gold-im2 ومنشور بتاريخ 07 مايو 2023 في الموقع الإلكتروني https://www.asharqbusiness.com/article/49803

([65]) أمين الطوباس، المتغيرات الدولية وأثرها على الاستثمار في القطاع التعديني، ندوة افاق الاستثمار المعدني في الدول العربية، جدة، عام 2005م.

([66]) المادة (2) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/140) التاريخ 1441/10/19هـ وقرار مجلس الوزراء والمنشور بتاريخ 1441/11/12 هـ الموافق : 2020/07/03 مـ وبدأ العمل به بتاريخ 2021/01/03م بعد (180) يوم من نشره.

وأما عن مقصد المنظم من إقرار نظام الاستثمار التعديني وتطوير الأنشطة التعدينية في المملكة كونها أحد أهم الموارد الاقتصادية، وفى سبيل تحقيق ذلك أشارت المادة الثالثة من النظام إلى ضرورة إصدار اللوائح والنماذج والإجراءات والإرشادات اللازمة لتنفيذ أحكام النظام. ووضع السياسات الخاصة بقطاع التعدين والإشراف على تنفيذها. وتحديد الأراضي والمناطق البحرية التي يجوز منح رخص عليها بمقتضى أحكام النظام، بالتنسيق مع وزارة الطاقة فيما يخصها. وتحديد الأجور السطحية والمقابل المالي للرخص والخدمات التي تقدمها الوزارة، وفقاً لأحكام النظام وما تقرره اللوائح. ودراسة الطلبات المقدمة للحصول على أي نوع من الحقوق التي تمنح بمقتضى أحكام النظام وإصدار الرخص المانحة لتلك الحقوق وفقاً لأحكامه. وتحصيل الرسوم والمقابل المالي والعوائد المالية للمنافسات والأجور السطحية والغرامات المقررة طبقاً لأحكام النظام. وتشجيع البحث والتطوير والتخطيط والاستثمار في مجال النشاط التعديني. والسعي إلى تحقيق التوسع المنظم للبنية التحتية للنشاط التعديني والخدمات ذات الصلة بطريقة مستدامة وفعالة وموثوقة.

كما أن من أهداف المنظم من وضع هذا النظام هو التنسيق مع الهيئة؛ لتحقيق ما يأتي: أ- تحديد مناطق للاحتياطي التعديني. ب- تطوير قاعدة البيانات الجيولوجية الوطنية وتحديثها. جـ- توفير الخرائط المختلفة وبيانات المسح والدراسات والبحوث اللازمة للاستثمار التعديني. التنسيق مع الجهات المعنية لتوفير مرافق البنية التحتية المطلوبة للمناطق التعدينية، ويشمل ذلك: الطرق، والسكك الحديدية، والموانئ، ومحطات الطاقة، وخطوط إمداد الطاقة والمياه. والتكامل والتعاون مع الجهات المعنية لمراقبة مواقع الأنشطة التعدينية. ومراقبة تدابير الصحة والسلامة المهنية التي يتوجب على المرخص له القيام بها. والتنسيق مع وزارة الداخلية لتطبيق التعليمات الأمنية وتعليمات السلامة والحماية من الحريق الصادرة منها في مجال النشاط التعديني. والإشراف والمراقبة على جميع أوجه نشاطات المرخص له. وتحديد محتوى وشكل أي دراسة أو تقرير أو توجيه يطلب وفقاً للنظام أو اللوائح. ووضع الخطط والبرامج التطويرية لقطاع التعدين وتحديثها ومتابعة تنفيذها. وتحديد الخامات والمعادن والعناصر التي لا يجوز تطويرها أو التي يُحتفظ بها للكشف أو الاستغلال في وقت لاحق أو التي تخضع لتنظيم خاص. وتأهيل شركات أو مكاتب متخصصة للقيام بمهمات المراقبة وضبط المخالفات، وفقًا لما تحدده اللوائح.

ثانياً: الإحالة إلى التحكيم في هذا النظام ومقصد المنظم السعودي من ذلك:

وأما بشأن التحكيم في نظام الاستثمار التعديني فقد أحالت المادة الثامنة والخمسون من نظام الاستثمار التعديني تسوية المنازعات التي تنشأ بين المرخص له ([67]) ووزارة الصناعة والثروة المعدنية إلى التحكيم بشأن النشاط التعديني ([68])، بحيث يجوز الاتفاق على تسوية أي نزاع أو خلاف ينشأ بين أي مرخص له والوزارة عن طريق التحكيم وفقًا لأحكام نظام التحكيم، وتعد المحكمة الإدارية هي الجهة المختصة أصلاً بنظر النزاع ([69]).

كما تضمنت اللائحة التنفيذية للنظام في مادتها الحادية والستون بعد المائة: تسوية الخلافات، بحيث يتم التسوية الودية أولا بتقديم طلب من المرخص له على الوزارة للبت فيه خلال المدة النظامية، وإذا لم تتم التسوية في هذا الإطار يجوز التقدُم إلى المحكمة المختصة؛ أو الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم بعد موافقة الوزير لتسوية النزاع أو الخلاف.

وقد جاء النص بأن: أي خلاف ينشأ بين الوزارة والمرخص له يجوز أن يسوّى في الوزارة بطلب من المرخص له، ويبت في التسوية خلال (60) يوماً. وإذا لم يُسوى الخلاف خلال المدة المحددة في الفقرة (161.1) من هذه المادة، يجوز التقدُم إلى المحكمة المختصة، ويجوز للمرخص له الاتفاق على أي تسوية أو نزاع أو خلاف ينشأ عن طريق التحكيم وفقاً لأحكام نظام التحكيم وذلك بعد موافقة الوزير ([70]).

([67]) تنص المادة (6/1) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/140) التاريخ 1441/10/19هـ وقرار مجلس الوزراء والمنشور بتاريخ 1441/11/12 هـ الموافق: 2020/07/03 مـ وبدأ العمل به بتاريخ 2021/01/03م بعد (180) يوم من نشره. بأن المرخص له: شخص منح رخصة وفقاً لأحكام النظام واللوائح.

([68]) تنص المادة (6/1) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/140) التاريخ 1441/10/19هـ وقرار مجلس الوزراء والمنشور بتاريخ 1441/11/12 هـ الموافق : 2020/07/03 مـ وبدأ العمل به بتاريخ 2021/01/03م بعد (180) يوم من نشره.بأن النشاط التعديني: أي عمليات على الرواسب عن طريق الاستطلاع أو الكشف أو الاستغلال أو المعالجة أو التنقية أو أي أنشطة أخرى ذات علاقة بالنشاط التعديني.

([69]) المادة (58) من نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/140) التاريخ 1441/10/19هـ وقرار مجلس الوزراء والمنشور بتاريخ 1441/11/12 هـ الموافق : 2020/07/03 مـ وبدأ العمل به بتاريخ 2021/01/01م بعد (180) يوم من نشره.

([70]) المادة (161) من اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار التعديني المنشورة بجريدة ام القرى في 2021/1/1.

وقد تم تعديل اللائحة التنفيذية في عام 1444هـ، وفيها نصت المادة الخامسة والستون بعد المائة على ضوابط تسوية النزاع والخلافات الناشئة بين الوزارة والمرخص لهم ([71]).

الفرع الثاني: تطبيق قضائي فى الإحالة للتحكيم فى نظام الاستثمار التعديني

بيانات القضية ([72]): القضية رقم ٤٣٩١٣٠٤٥٠ لعام ١٤٤٣هـ الصادر فيها الحكم رقم: ٤٣٣٧٧٥٧١٧ تاريخها: ١٤٤٣/١٢/١٨ عن المحكمة التجارية بمكة المكرمة.

الموضوع: نزاع متعلق بتطبيق نظام الاستثمار التعديني

المحكمة المختصة: المحكمة التجارية بمكة المكرمة

الملخص: تتلخص أسباب الحكم في الاتي: ولما كان وكيل المدعي يطلب إلزام المدعى عليه بنقل وتحويل رخصة الموقع التعديني لموكله وفق ما تم الاتفاق عليه بالعقد المبرم بينهما، ولما كان وكيل المدعي قد قدم بينته على ما يدعيه من تنازل المدعى عليه للرخصة الممنوحة له والتي تمثلت في العقد المبرم بين موكله وبين المدعى عليه والممهور بتوقيع طرفي الدعوى ونص الحاجة منه: "واستعد الطرف الأول (المدعى عليه) بالتنازل عن الرخصة الممنوحة له.."، وهو تنازل بعوض يكيف بيعاً مكتمل الشروط والأركان، ولما كان من المقرر في الأصول الشرعية والأنظمة المرعية لزوم الوفاء بالعقود إنفاذًا لقول الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "المسلمون على شروطهم إلا -شرطًا حرم حلالا- أو أحل حراما "، ولأن عقد البيع من العقود اللازمة، ولأن المدعى عليه لم ينكر البيع أو استحقاق المدعي لنقل الرخصة إليه وإنما انحصر نزاعه في الطرف الملزم بإجراءات النقل، كما وأن الأصل في العقود الصحة حتى يرد المانع، ولأنه سبق وأن صدر حكم قضائي نهائي يقضي بلزوم البيع ورفض طلب فسخه، ولما كان المدعى عليه قد تبلغ بهذه الجلسة وتخلف عن حضورها، ولما كان المنظم في نظام المحاكم

([71]) المادة (165) من اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار التعديني الصادر بموجب القرار الوزاري رقم 1444/1/3293 وتاريخ 05-06-1444هـ والمنشورة بجريدة ام القرى السنة 101 العدد 4969 تاريخ 1444/07/19هـ الموافق2023/02/10.

([72]) الحكم رقم: ٤٣٣٧٧٥٧١٧ تاريخها: ١٤٤٣/١٢/١٨ الصادر عن المحكمة التجارية بمكة المكرمة في القضية رقم ٤٣٩١٣٠٤٥٠ لعام ١٤٤٣هـ البوابة القضائية العلمية بوزارة العدل، الموقع الالكتروني https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails/42824

التجارية قد نص في الفقرة (١) من المادة (الثلاثون) على أنَّه: (إذا تبلغ المدعى عليه لشخصه أو وكيله، أو حضر أي منهما في أي جلسة أمام المحكمة، أو قدم مذكرة بدفاعه، عدت الخصومة حضورية، ولو تخلف بعد ذلك)، الأمر الذي يجعل الحكم في هذه الدعوى حضوريًا في حق المدعى عليه، وتأسيسًا على ما سبق فإن الدائرة تنتهي إلى حكمها الوارد في منطوقه أدناه.

الحكم القضائي: حكمت الدائرة بثبوت انتقال رخصة الكسارة رقم: (و/٣٢/١٨٠٨/١٠١) وتاريخ: ١٩/٨/١٤٣٢هـ، لصالح المدعي/... سجل مدني رقم: (...) وإلزام المدعى عليه/ ..... سجل مدني رقم: (...) باستكمال الإجراءات النظامية لنقل الرخصة.

المطلب الثالث: التحكيم في نظام المرافعات الشرعية:

الفرع الأول: نبذه عن النظام والإحالة إلى التحكيم في نظام المرافعات الشرعية:

أولا: نبذه عن نظام المرافعات الشرعية:

مقصد المنظم من إقرار نظام المرافعات الشرعية هو تنظيم شؤون المحاكم، وأمور الدعاوى، وكنه آلة جادة لتوصيل الحقوق لأصحابها وهو أحد الأنظمة الرئيسية والمكملة لجميع الأنظمة في المملكة، ويزيد من أهميته وتحقيق أهدافه إقرار نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم 191 وتاريخ 29-11-1444هـ والمنشور بجريدة ام القرى السنة 101 العدد 4987 بتاريخ 23-06-2023 ويتم العمل به بعد 180 يوم من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية.

حيث يعتبر نظام المرافعات الشرعية أبرز الأنظمة الإجرائية الصادرة عن ولى الأمر في المملكة العربية السعودية، ويهدف النظام إلى تطبيق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية وفقًا لما دل عليه الكتاب والسنة، وما يصدره ولي الأمر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة، وتتقيد في إجراءات نظرها بما ورد في هذا النظام وفقا لما جاء بمادته الأولى.

فالشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي لتفسير النظام وقد دل الكتاب والسنة على وجوب الرد إليهما، كما نصت المادة السابعة من نظام الحكم على ذلك ([73])؛ وبالتالي إعمال القواعد والأحكام الأصولية في فهم دلالات النصوص النظامية من أمر ونهي، وخصوص وعموم، وإطلاق وتقييد([74]).

([73]) عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، الكاشف في شرح نظام المرافعات الشرعية السعودية، ج1، دار ابن فرحون للنشر، الرياض، الطبعة الخامسة، 1433هـ/2012م، ص 7.

كما تضمن نظام المرافعات الشرعية الاتي:

أحكام عامة تتعلق بنطاق تطبيق النظام، صحة إجراءات المرافعات، التقويم المعتبر، تحديد مكان الإقامة، نقل القضية لمحكمة أخرى، ضوابط التبليغ وكيفيته، وكيفية تسليم صورة التبليغ، وقواعد تطبيق الاختصاص الدولي، الاختصاص النوعي، الاختصاص المكاني، رفع الدعوى وقيدها وما تتضمنه صحيفة الدعوى وشروطها، وكيفية تسليمها، ومواعيد الحضور بعد رفع صحيفة الدعوى، حضور الخصوم وغيابهم والتوكيل في الخصومة، إجراءات الجلسات ونظامها، الدفوع، الإدخال والتدخل، الطلبات العارضة، وقف الخصومة، انقطاع الخصومة، ترك الخصومة، تنحي القضاة وردهم عن الحكم، إجراءات الإثبات (استجواب الخصوم، الإقرار، اليمين، المعاينة، الشهادة، الخبرة، الكتابة اليدوية، القرائن)، الأحكام (إصدار الأحكام، تصحيح الأحكام وتفسيرها)، طرق الاعتراض على الأحكام (الاستئناف، النقض، التماس إعادة النظر)، القضاء المستعجل، الإنهاءات (الأوقاف والقاصرون، الاستحكام، إثبات الوفاة وحصر الورثة)، الأحكام الختامية([75]).

وكما أشرن سابقاً فأن نظام المرافعات الشرعية هو نظام إجرائي يتقيد به القاضي عند نظر الدعوى والسير فيها كونه نظام صادر عن ولى الأمر وواجب اتباعه، فالاهتمام بالنظام الإجرائي والأخذ به أمر مقرر عند السلف؛ وهو ما جاء بكتاب سيدنا عمر ابن الخطاب (رضي الله عنه) إلى قاضيه أبي موسي الأشعري رضي الله عنهما بقوله (إلا صورة من ذلك)، لذلك اهتم أهل العلم بذلك وقرروه في كتب الفقه وتخصيص أبواب متعلقة بالقضاء وإجراءاته من إحضار الخصوم وسماع الدعوى وغيرها([76]).

([74]) عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، المدخل إلى فقه المرافعات، دار ابن فرحون، الرياض، الطبعة الثانية، 1431هـ/2010م، ص 289.

([75]) الموقع الإلكتروني لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/f0eaae46-9f84-40ee-815e-a9a700f268b3/1

([76]) الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، فتاوي ورسائل، ج12، ص 380؛ آل خنين، الكاشف في شرح نظام المرافعات الشرعية السعودية، مرجع سابق، ص 17.

ثانياً: الإحالة إلى التحكيم في هذا النظام ومقصد المنظم السعودي من ذلك:

أحال نظام التحكيم لإجراءات نظام المرافعات الشرعية إذا تم الاعتراض على حكم هيئة التحكيم بالبطلان، حيث تضمنت المادة الثامنة من نظام التحكيم كقاعدة عامة: اختصاص محكمة الاستئناف أصلا بنظر دعوى بطلان حكم التحكيم والمسائل التي يحيلها نظام التحكيم للمحكمة المختصة ([77]).

وأما عن الاختصاص المكاني لمحكمة الاستئناف المختصة، فإذا كان التحكيم تجارياً دولياً سواء جرى بالمملكة أم خارجها، فيكون الاختصاص لمحكمة الاستئناف المختصة أصلاً بنظر النزاع في مدينة الرياض ما لم يتفق طرفا التحكيم على محكمة استئناف أخرى في المملكة ([78]).

ودعوى بطلان حكم التحكيم ليست طريقاً من طرق الطعن في الأحكام وإنما هي دعوى أصلية تهدف إلى إبطال حكم التحكيم ([79])، إذا توافرت أحد الحالات النظامية المنصوص عليها نظاماً والتي تضمنتها المادة الخمسين من نظام التحكيم.

ودعوى بطلان حكم التحكيم هي: دعوى أصلية تقريرية يرفقها المحكوم عليه في خصومة التحكيم أمام المحكمة المختصة وفقا لأحكام القانون المتفق على تطبيقه إذا توافرت فيه حالة من حالات البطلان المنصوص عليها حصرا في هذا القانون ([80]).

([77]) المادة (1/8) من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٤) وتاريخ 1433/5/24هـ، المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، في العدد رقم (٤٤١٣) بتاريخ 1433/7/18هـ، الصفحة رقم(5) وبدأ العمل به من تاريخ 1433/08/18هـ.

([78]) المادة (2/8) من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٤) وتاريخ 1433/5/24هـ، المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، في العدد رقم (٤٤١٣) بتاريخ 1433/7/18هـ، الصفحة رقم(5) وبدأ العمل به من تاريخ 1433/08/18هـ.

([79]) سارة أميمة بوقرنوس، بطلان حكم التحكيم، رسالة ماجيستير، جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2017م، ص 36.

([80]) أمال يدر، الطعن بالبطلان في قرار التحكيم التجاري الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2012، ص 3.

كما أن بعض الفقه القانوني عرف البطلان من الناحية الإجرائية بأنه: جزاء للمخالفة الشكلية المتطلبة في الأعمال الإجرائية، فلا خلاف أيضا في انه إذا تخلف مقتضى من المقتضيات الموضوعية للعمل الإجرائي، كما لو تم بغير إرادة منه أو من خصم لا تتوافر لديه الأهلية الإجرائية، فالبطلان الإجرائي قد يقع في المقتضيات الشكلية أو الموضوعية للعمل الإجرائي ([81]).

وأما عن ضوابط وأحكام دعوي البطلان فهي دعوى مبتدأه تُرفع خلال ستون يوماً من تاريخ الإبلاغ بحكم التحكيم، ويكون قيدها أمام محكمة الاستئناف وفقا للإجراءات الواردة في نظام المرافعات الشرعية والمتعلقة بقيد الدعوي وفقا المادة الحادية والأربعون من نظام المرافعات الشرعية، والتي تضمنت: ترفع الدعوى من المدعي بصحيفة موقعة منه أو ممن يمثله، وتودع لدى المحكمة من أصل وصور بعدد المدعى عليهم؛ ويجب أن تشمل صحيفة الدعوى البيانات الآتية: الاسم الكامل للمدعي، ورقم هويته، ومهنته أو وظيفته، ومكان إقامته، ومكان عمله، والاسم الكامل لمَنْ يمثله، ورقم هويته، ومهنته أو وظيفته، ومكان إقامته ومكان عمله؛ الاسم الكامل للمدعى عليه، وما يتوافر من معلومات عن مهنته أو وظيفته، ومكان إقامته، ومكان عمله، فإن لم يكن له مكان إقامة معلوم فآخر مكان إقامة كان له، تاريخ تقديم الصحيفة، والمحكمة المرفوعة أمامها الدعوى، ومكان إقامة مختار للمدعي في البلد الذي فيه مقر المحكمة إن لم يكن له مكان إقامة فيها، وموضوع الدعوى، وما يطلبه المدعي، وأسانيده؛ وللمجلس الأعلى للقضاء عند الاقتضاء إضافة ما يلزم من وسائل وبيانات أخرى([82]).

فإذا حكمت محكمة الاستئناف المختصة بتأييد حكم التحكيم وجب عليها أن تأمر بتنفيذه، ويكون حكمها في ذلك غير قابل للطعن بأي طريق من طرق الطعن. أما إذا حكمت ببطلان حكم التحكيم، فيكون حكمها قابلاً للطعن خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي للتبليغ وفقا للمادة الحادية والخمسون من نظام التحكيم ([83]).

([81]) معتز عفيفي، نظام الطعن على حكم التحكيم، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، طبعة 2012، ص 350.

([82]) المادة (41) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/1/22هـ، المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، بتاريخ 1435/2/3هـ وبدأ العمل به في ذات تاريخ النشر.

([83])المادة (51) من نظام التحكيم من نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٤) وتاريخ 1433/5/24هـ، المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، في العدد رقم (٤٤١٣) بتاريخ 1433/7/18هـ، الصفحة رقم(5) وبدأ العمل به من تاريخ 1433/08/18هـ.

الفرع الثاني: تطبيق قضائي فى الاحالة للتحكيم فى نظام المرافعات الشرعية:

بيانات القضية([84]): صك الحكم رقم ٤٣٠١٠٥٧٢٥٨ تاريخه: ٢٠٢٢/٥/٥ محكمة الاستئناف منطقة مكة المكرمة بناء على القضية رقم ٤٣٧١٤٩٢٤٥ لعام ١٤٤٣ هـ

موضوع الدعوى:

تتحصل وقائع هذه الطلب في ان وكيل المدعي تقدم بطلب التماس اعادة النظر على الحكم الصادر في هذه القضية بتاريخ ١٦ / ٧ / ١٤٤٣هـ القاضي بعدم قبول دعوى البطلان شكلا تأسيسا على أن الدائرة قد حكمت برد الدعوى بناء على قناعتها أنه جرى تقديم الدعوى بعد انتهاء المدة النظامية للاعتراض على حكم المحكم وهي ثلاثين يوما من تاريخ صدور حكم المحكم وأنه حصل وهم في ذلك حيث استندت الدائرة على تاريخ قيد الدعوى في المحكمة بينا الصحيح أنه تقدم خلال المدة النظامية عن طريق ناجز ثم أحيلت لمركز تدقيق الدعاوى وإن حصل تجاوز في المدة فهو بسبب مركز تدقيق الدعاوى في الوزارة وليس بسبب تأخره في تقديم البطلان وانتهى إلى طلب قبول الالتماس وفتح باب المرافعة وبإحالة طلب الالتماس لهذه الدائرة عقدت لنظره جلسة عن بعد وفيها اطلعت على طلب الالتماس المقدم من وكيل المدعي ولصلاحية الطلب للفصل فيه قررت الدائرة رفع الجلسة للمداولة والحكم

الأسباب والأسانيد:

لما كان وكيل المدعي قد تقدم بطلب التماس إعادة النظر على الحكم الصادر للأسباب الواردة أعلاه وحيث نصت المادة (٢٠٠) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ على انه يحق لأي من الخصوم ان يلتمس إعادة النظر في الاحكام النهائية في الأحوال الآتية: أ- إذا كان الحكم قد بني على أوراق ظهر بعد الحكم تزويرها، أو بني على شهادة قضي من الجهة المختصة بعد الحكم بأنها شهادة زور. ب- إذا حصل الملتمس بعد الحكم على أوراق قاطعة في الدعوى كان قد تعذر عليه ابرازها قبل الحكم. ج- إذا وقع من الخصم غش من شأنه التأثير على الحكم د-إذا قضى الحكم بشيء لم يطلبه الخصوم او قضى بأكثر مما طلبوه. هـ اذا كان منطوق الحكم يناقض بعضه بعضا. و- إذا كان الحكم غيابياً. ز- اذا صدر

([84]) صك الحكم رقم ٤٣٠١٠٥٧٢٥٨ تاريخه: ٢٠٢٢/٥/٥ محكمة الاستئناف منطقة مكة المكرمة بناء على القضية رقم ٤٣٧١٤٩٢٤٥ لعام ١٤٤٣ هـ منشور بالبوابة القضائية العلمية بوزارة العدل الموقع الالكتروني https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails/45991

الحكم على من لم يكن ممثلاً تمثيلا صحيحاً في الدعوى. ولأن طلب الالتماس المقدم من المدعي لا يعد من الحالات الواردة في المادة المذكورة فإن الدائرة تنتهي إلى الحكم بعدم قبول الالتماس.

منطوق الحكم:

قررت الدائرة عدم قبول طلب الالتماس المقدم من محامي المدعي في هذه القضية.

التعليق: يعتبر هذا الحكم أحد التطبيقات القضائية الصادرة عن محكمة الاستئناف بمنطقة مكة المكرمة موضوعة التماس إعادة نظر استنادا للمادة المائتين من نظام المرافعات الشرعية والحالات المحددة حصرا فيها وبعد بحث الدائرة للدعوى والالتماس توصلت الدائرة على عدم توافر حالة من حالات الالتماس لذلك قضت بعدم قبول الالتماس المقدم من الملتمس في الدعوى.

الخاتمة

تناول الباحث في هذا البحث التحكيم في النظام والقضاء السعودي من خلال توضيح تعريف التحكيم وحكمه الشرعي وتعريف الأنظمة واللوائح وأنواعها، ثم تناولنا الأنظمة التي أحالت إلى التحكيم كنظام المحاكم التجارية والاستثمار التعديني والمرافعات الشرعية إضافة إلى تناول عدد من التطبيقات القضائية الحديثة الصادرة عن المحاكم السعودية وقد توصل الباحث لبعض النتائج والتوصيات على النحو التالي:

النتائج:

1. التحكيم هو اتفاق لفضّ المُنازَعات التي نشأت أو ستنشأ بين أطراف في نزاع معين، عن طريق أفراد يتمُّ اختيارهم بإرادة أطراف المنازعة، للفصل فيها بدلًا من فصلها عن طريق القضاء المختص.
2. التحكيم مشروع في الإسلام وقد ورد التحكيم في آيات القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، كما ذهب إلى ذلك فقهاء المسلمين.
3. أصدرت المملكة نظام التحكيم الحالي لعام 1433هـ لمواكبة التطورات الدولية والاقتصادية ومتماشيا مع الاتفاقيات الدولية كالقانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي (الاونيسترال).
4. يمكن التحكيم في أي نزاع أو خصومة فيما عدا المنازعات المتعلقة بالأحوال الشخصية والمسائل التي لا يجوز فيها الصلح.
5. اللائحة هي مجموعة من القواعد التي تمليها سلطة شرعية أو سلطة لتنظيم السلوك أو الإجراء الذي يجب على الفرد أو المنظمة اتباعه لتحقيق الأهداف المحددة.
6. يوجد نوعين من الأنظمة في المملكة، الأول: الأنظمة الأساسية مثل النظام الأساسي للحكم ونظام مجلس الوزراء ونظام مجلس الشورى ونظام البيعة؛ والثاني: الأنظمة العامة مثل نظام التحكيم وأنظمة الإعلام والثقافة والنشر، أنظمة الأمن الداخلي والأحوال المدنية والأنظمة الجنائية، أنظمة التجارة والاقتصاد والاستثمار وتتضمن: نظام الوكالات التجارية، نظام صندوق الاستثمارات العامة، نظام الاستثمار الأجنبي، تنظيم الهيئة العامة للاستثمار، نظام البيانات التجارية، نظام العلامات التجارية، ونظام الأوراق التجارية وغيرها.
7. يمر صدور الأنظمة بعدة مراحل وهي الاقتراح ثم التصويت ثم المصادقة ثم الإصدار ثم مرحلة النشر في الجريدة الرسمية وتعتبر جريدة أم القرى هي الجريدة الرسمية في المملكة العربية السعودية.

التوصيات:

1. تنظيم البرامج التدريبية لإعداد المحكمين وتأهيلهم الشرعي والنظامي.
2. أهمية نشر أحكام التحكيم الصادرة من مراكز التحكيم المتخصصة في المملكة بدون قيود لإثراء المعرفة القانونية.
3. تسهيل الاطلاع على أحكام التحكيم الأجنبية خصوصا بعد زيادة الاستثمارات الأجنبية في المملكة وفتح الباب لشركات المحاماة الأجنبية للعمل في المملكة وتضمين اغلب عقود الاستثمار لاتفاق التحكيم.
4. أهمية وضع نماذج لاتفاقات التحكيم يتم الاسترشاد بها لوجود إشكاليات عمليه كثيرة في صياغة شرط واتفاق التحكيم.
5. في ضوء الحوافر والتطلعات في رؤية 2030 يجب ان تتبنى الجهات المختصة مشروع مؤسسي لإنشاء أكبر مركز تحكيم في الشرق الأوسط لجذب المستثمرين واستقطاب خبراء التحكيم في العالم وضرورة الشفافية التنظيمية في إرساء قواعد وأليات العمل وإجراءات إصدار الأحكام ونشرها.
6. إصدار وزارة العدل أو ديوان المظالم لمدونة قضائية لنشر جميع أحكام التحكيم في المملكة أو التي تكون المملكة طرفا فيها.

المصادر والمراجع

المصادر

القرآن الكريم

الأحاديث النبوية الشريفة

المراجع

كتب الفقه الإسلامي والحديث

ابن المنذر، كتاب الأجماع ، ط دار طيبة 1402هـ

ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام المؤلف: الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية الطبعة: الأولى، 1406هـ - 1986م ، ج1.

ابن قدامة، المغني، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي – عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط3، 1417هـ / 1997م، ج10.

ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، 1414هـ، ج12.

ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1418هـ /1997 م، ج7.

أبى بكر الخصاف، آدب القاضي للخصاف وشرحة للجصاص، تحقيق / أحمد فريد المزيدى ، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ، طبعة 2012 ، ج2.

الأمام ابن تيمية، مجموع الفتاوى، 254/28.

الحصكفي، الدر المختار شرح تنوير الأبصار، مع حاشية ابن عابدين، ط2، القاهرة: 1966، 5/ 428.

الفيروز أبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان الطبعة: الثامنة، 1426 هـ / 2005م.

مجلة الأحكام العدلية، المادة: 1790.

محمد بن إبراهيم آل الشيخ، فتاوي ورسائل، ج12.

النووي، منهاج الطالبين، مع مغني المحتاج للشربيني الخطيب، القاهرة: 1958، 378/4، ج1.

الأنظمة واللوائح:

نظام مجلس الوزراء الصادر بالأمر الملكي رقم أ/13 بتاريخ 3 ربيع أول عام 1414هـ.

نظام مجلس الشورى الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/198) وتاريخ 2/ 10/ 1424هـ.

نظام التكاليف القضائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) وتاريخ 1443/1/30هـ وقرار مجلس الوزراء رقم (65) وتاريخ 1443/1/23هـ وتم نشرة في 1443/02/10هـ الموافق: 2021/09/17 مـ المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، في السنة (99) العدد رقم (4900) بتاريخ 10 صفر 1443هـ 17-9-2021م، الصفحة رقم(4) وبدأ العمل به في 1443/08/10هـ

نظام التحكيم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٤) وتاريخ 1433/5/24هـ، المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، في العدد رقم (٤٤١٣) بتاريخ 1433/7/18هـ، الصفحة رقم(5) وبدأ العمل به من تاريخ 1433/08/18هـ.

نظام الاستثمار التعديني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/140) التاريخ 1441/10/19هـ وقرار مجلس الوزراء والمنشور بتاريخ 1441/11/12 هـ الموافق : 2020/07/03 مـ وبدأ العمل به بتاريخ 2021/01/03م بعد (180) يوم من نشره.

اللائحة التنفيذية لنظام الاستثمار التعديني الصادر بموجب القرار الوزاري رقم 1444/1/3293 وتاريخ 05-06-1444هـ والمنشورة بجريدة ام القرى السنة 101 العدد 4969 تاريخ 1444/07/19هـ الموافق2023/02/10.

نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/1/22هـ، المنشور في الجريدة الرسمية (أم القرى)، بتاريخ 1435/2/3هـ وبدأ العمل به في ذات تاريخ النشر.

الكتب

أحمد أبو الوفا، التحكيم الاختياري والإجباري: عقد التحكيم وطبيعته وآثاره، المحكم ورده وعدم صلاحيته، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الرابعة، 1983.

أكثم الخولى، دروس في القانون التجاري السعودي، معهد الإدارة العامة، الرياض، عام 1972هـ.

أمال يدر، الطعن بالبطلان في قرار التحكيم التجاري الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2012.

بسام شيخ العشرة، التحكيم التجارى، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، دمشق، 2018م.

ثروت بدوي، النظرية العامة للنظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1989م.

رمضان أبو السعود، المدخل إلى القانون، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 2009م.

سامي جمال الدين، اللوائح الإدارية وضمانات الرقابة الإدارية، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 1998م .

سليمان محمد الطماوي، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشورات كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، طبعة عام ١٩٨٨م.

عبد الرحمن قرمان، العقود التجارية، مكتبة الشقرى للنشر، جدة، الطبعة الثانية 2010م.

عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، الكاشف في شرح نظام المرافعات الشرعية السعودية، ج1، دار ابن فرحون للنشر، الرياض، الطبعة الخامسة، 1433هـ/2012م.

عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، المدخل إلى فقه المرافعات، دار ابن فرحون، الرياض، الطبعة الثانية، 1431هـ/2010م.

عزيزة الشريف، دراسات في التنظيم القانوني للنشاط الضبطي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة ١٩٨٩م.

محسن شفيق، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997.

محمد بن عبد الله المرزوقي، السلطة التنظيمية في المملكة العربية السعودية، مكتبة العبيكان، جدة، طبعة 1435هـ.

محمد فؤاد مهنا، مبادئ واحكام القانون الإداري، منشأة المعارف، الإسكندرية، طبعة 1973م.

مختار أحمد بريري، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة عام 1995م.

مصطفي رضوان، مدونة الفقه والقضاء في القانون التجاري، ج1، منشأة المعارف، الإسكندرية، طبعة 1972هـ.

معتز عفيفي، نظام الطعن على حكم التحكيم، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، طبعة 2012.

الرسائل العلمية

بشير لبانجي، مبدأ تدرج القواعد القانونية وآثارها على الوظيفة القضائية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة آكلي أولحاج، الجزائر، 2016م.

خالد عبد العزيز الدخيل، التحكيم في النظام السعودي، رسالة ماجيستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، كلية الدراسات العليا، الرياض، 1425هـ/2004م .

رامي وليد عبابنه، الطبيعة القانونية لقرارات التحكيم التجاري الدولي وتنفيذها، رسالة ماجستير، عمان، جامعة آل البيت، كلية القانون، سنة 2005.

سارة أميمة بوقرنوس، بطلان حكم التحكيم، رسالة ماجيستير، جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2017م.

نايف بن صالح الغامدي، اللائحة في التنظيم السعودي، رسالة ماجستير، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، 1431هـ، الرياض.

البحوث والدراسات

إبراهيم مرعي إبراهيم العتيقي، الإدارة والتخطيط التربوي، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد (١٦٨)، المجلد (٣)، إبريل ٢٠١٦م.

احمد صالح مخلوف، الاختصاص النوعي للمحاكم التجارية، مجلة العدل، وزارة العدل السعودية، العدد (66)، ذو القعدة، 1435هـ، الرياض.

أحمد عيسى، الاتفاق على التحكيم في قانون التحكيم السوري ونظام التحكيم السعودي، مجلة القضائية، العدد السابع، 1434هـ، الرياض.

احمد مخلوف، الوسيط في شرح التنظيم القضائي الجديد بالمملكة العربية السعودية، مركز البحوث بمعهد الإدارة العامة، طبعة 1434هـ، الرياض.

أمين الطوباس، المتغيرات الدولية وأثرها على الاستثمار في القطاع التعديني، ندوة افاق الاستثمار المعدني في الدول العربية، جدة، عام 2005م.

حاتم خليفة برسيم العجيلي، مقترح تطوير قانون التحكيم العراقي من خلال دراسة مقارنة لبعض القوانين العربية، مجلة الهندسة والتنمية، المجلد السادس عشر، العدد الثاني، 2012م.

حمزة حداد، التحكيم في النزاعات المصرفية، ورقة عمل مقدمة لندوة " التحكيم في القضايا المصرفية وأثره على تسوية النزاعات"، عمان، مارس 2000.

خالد بن سعود الرشود، الإفلاس في الفقه والنظام، مجلة العدل بوزارة العدل السعودية، العدد (14)، السنة الرابعة 1423هـ، الرياض.

خالد زكي محمد الديب، مقومات نمو فرص الاستثمار التعديني في العالم العربي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد والإدارة، المجلد (20)، العدد (2)، منشور 20 شوال 1426، جدة.

سامي بن محمد صالح بن سميح اليوبي، التحكيم في الشريعة الإسلامية وتطوره في المملكة العربية السعودية، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد (102)، رمضان 1441هـ، القاهرة.

عاصم بن سعود السياط، مراحل إصدار القانون في المملكة العربية السعودية، جريدة الجزيرة السعودية، العدد 15256، تاريخ 1435/9/8هـ،

عبد العزيز بن سعد الدغيثر، الأحكام الفقهية للتحكيم، العدل، مجلة فصلية علمية محكمة، وزارة العدل السعودية، العدد (76)، محرم (1438هـ)، الرياض.

عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، منهج اللوائح التنفيذية في النظم وتطبيقه في لوائح نظام المرافعات الشرعية، مجلة العدل، وزارة العدل السعودية، العدد (٢٢)، ربيع الاخر ١٤٢٥هـ، الرياض.

محمد أبو العنيين، التحكيم التجاري الدولي، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المنازعات التجارية الدولية بمنطقة اليورو، روما – إيطاليا، المنعقد في 2007/9/29.

الاحكام القضائية:

القضية رقم ٤٤٧٠١١٠٧٤٥ لعام ١٤٤٤هـ الصادر فيها حكم المحكمة التجارية بالدمام رقم ٤٤٣٠٥٠١٣١٣تاريخها: ١٤٤٤/٦/١٧ والمؤيد من محكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية برقم: ٤٤٣٠٥٠١٣١٣ تاريخه: ١٤٤٤/٦/١٧ منشور بوزارة العدل.

القرار رقم : ٥٢٦٩ تاريخه: ١٤٤٢/١٢/٢٩ الصادر عن دائرة الاستئناف الثالثة بمحكمة الاستئناف التجارية بمنطقة الرياض والحكم الابتدائي المؤيد للحكم الصادر عن الدائرة التجارية الثانية عشرة بالمحكمة التجارية بالرياض بناءً على القضية ٣٤٢٦عام ١٤٤٢هـ البوابة القضائية العلمية، وزارة العدل.

الحكم رقم: ٤٣٣٧٧٥٧١٧ تاريخها: ١٤٤٣/١٢/١٨ الصادر عن المحكمة التجارية بمكة المكرمة في القضية رقم ٤٣٩١٣٠٤٥٠ لعام ١٤٤٣هـ البوابة القضائية العلمية بوزارة العدل.

صك الحكم رقم ٤٣٠١٠٥٧٢٥٨ تاريخه: ٢٠٢٢/٥/٥ محكمة الاستئناف منطقة مكة المكرمة بناء على القضية رقم ٤٣٧١٤٩٢٤٥ لعام ١٤٤٣ هـ منشور بالبوابة القضائية العلمية بوزارة العدل.

حكم ديوان المظالم رقم 1/ت / عام 1401هـ في القضية رقم 2/1/ق عام 1400هـ منشور في مجموعة المبادئ الشرعية والنظامية التي قررتها لجنة تدقيق القضايا خلال عام 1401هـ.

المواقع الإلكترونية:

سعيد علي الغامدي، مفهوم النظام لغة واصطلاحاً، منشور في 1429/05/01هـ، بالموقع الإلكتروني https://www.manhal.net/art/s/3696

عبد الرحمن بن صالح اليحيى، مفهوم النظام، جامعة المجمعة، كلية المجتمع، بحث منشور على الموقع الإلكترونيhttps://faculty.mu.edu.sa/asalih/system% concept20

الموقع الإلكترونيhttps://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/aboutksa/judiciary

الموقع الالكتروني/https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails 42824

الموقع الإلكتروني/https://qawaneen.blogspot.com 2020/05_post-blog/htm13.

الموقع الإلكتروني/https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails 36405

الموقع الالكتروني /https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails45991

الموقع الإلكتروني /https://www.aleqt.com 2009/05/01_article/8324. html.

الموقع الإلكتروني/https://www.al-jazirah.com 20140706/2014

الموقع الالكتروني لشبكة يورونيوز/https://arabic.euronews.com 26/06/2022-/russia-2gold-im ومنشور بتاريخ 07 مايو 2023 في الموقع الإلكتروني https://www.asharqbusiness.com/article/49803

الموقع الإلكتروني لمنصة الخدمات الحكومية https://www.my.gov.sa/wps/portal/snp/main

الموقع الإلكتروني لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/fe-815ee-40-84f9-46eaae0-1/3b268f700a9a

الموقع الإلكتروني لوزارة العدل/https://sjp.moj.gov.sa/Filter/AhkamDetails 48808